

5055 - حكم الاقتصار على الأذان الأخير في الفجر - نور على

الدرب

عبدالعزیز بن باز

يقول هذا السائل ايضا هل يجوز ان يكون الفجر باذان واحد وهو الاخير لا بأس وين الاذان الاول؟ فلا حرج. نعم. وان استوفد باذان الفجر فلا حرج. وان جعلوا اذنين الاول لتنبيه الناس حتى يعلموا - 00:00:00
ان الصف قريب كما قال صلى الله عليه وسلم بلال ليرجع قائمكم ويوقظ نائمكم هذا افضل حتى ينتبه الناس ويستعدوا للفجر وان اكتفوا باذان واحد فلا حرج جزاكم الله خيرا - 00:00:19